@ 561 @ ليحوز فضيلة الجماعة وإنما لم تشترط هنا لاستقلاله وتصح نية لها مع تحرمه وإن لم يكن إماما في الحال لأنه سيصير إماما وإذا نوى في أثناء الصلاة حاز الفضيلة من حينئذ والتفصيل بين الجمعة وغيرها من زيادتي والأصل أطلق السنية فلا يضر فيه أي في غير الجمعة خطؤه في تعيين تابعه لأن خطأه في النية لا يزيد على تركها أما في الجمعة فيضر ما لم يشر إليه لأن ما يجب التعرض له يضر الخطأ فيه وقولي فيه من زيادتي .

و خامسها توافق نظم صلاتيهما في الأفعال الظاهرة فلا يصح الاقتداء مع اختلافه